



عطاء البيع رقم (6-2020-7)

عطاء البيع رقم (7-2020-6) بيع أجزاء من التوربينات البخارية الخاصة بالوحدات الأولى والثانية - المرحلة الأولى متواجده بمحطة العقبة الحرارية على أساس سكراب

دكمة

أولاً: الفهرس

1. دعوة العطاء.
2. مؤهلات المزاود.
3. بيانات المزاود.
4. شراء نسخ العطاء.

ثانياً: الملحق

1. ملحق رقم (1): النطاق المالي والتجاري والعقدي.
2. ملحق رقم (2): النطاق الفني.
3. ملحق رقم (3): نطاق السلامة والصحة والبيئة.
4. ملحق رقم (3): النماذج.

ثالثاً: تعريفات

1. الشركة: شركة توليد الكهرباء المركزية
2. اللجنة: لجنة العطاءات المختصة
3. المزاود: الجهة التي تشتري وثائق العطاء وتقوم بتقديم عرض، سواء كانت شركة محلية أو أجنبية أو أية شخصية اعتبارية.
4. المشتري: هي الجهة التي أحيل إليها عطاء المزايدة ضمن الشروط والاحكام سواء كانت شركة محلية أو أجنبية أو أية شخصية اعتبارية أو معنوية أو مدنية.

ختم وتوقيع المزاود

ختم الشركة

شركة توليد الكهرباء المركزية - ص.ب 2564

عمان 11953 الأردن، هاتف 5340008 فاكس

5340800

البريد الإلكتروني cegco@cegco.com.jo

(12/1)

1. دعوة العطاء

تدعى شركة توليد الكهرباء المركزية السادة الذين تنطبق عليهم شروط العطاء (مؤهلات المزاود) تقديم

عرضهم لشراء:

بيع معدات سكراب تابعة للوحدة الأولى والثانية - المرحلة الأولى - العقبة

يمكن للراغبين بالشراء التقدم لشراء نسخة العطاء ومعاينة المعدات في الموقع وتقديم عرض أسعار حسب الأصول، وبناءً على التعليمات وشروط العطاء ومرافقاته والنماذج المقررة لذلك. على المزاودين تعبيئة نماذج العطاء والجداول المرفقة وتقديم وثائق العطاء كاملة وموقعة ومختومة والعرض المالي والفنى حسب الأصول باليد لأمين سر لجان العطاءات في موعد أقصاه الساعة الثانية عشر من بعد ظهر يوم الاثنين الموافق: 10/4/2023 على العنوان التالي:

شركة توليد الكهرباء المركزية
مجمع الأعمال - بناية رقم 16 - الطابق الثاني
هاتف رقم: (0096265340008) فاكس رقم: (0096265340800)
ص.ب (2564) عمان 11953 - الأردن

2. مؤهلات المزاود:

يجب أن تتوفر بالمزاود الشروط التالية بالإضافة إلى أي شروط أخرى تم الإشارة لها في وثائق العطاء:

2.1 أن يكون المزاود مسجلًا في وزارة الصناعة والتجارة.

2.2 لدى المزاود رخص مهن سارية المفعول وصادرة في مدة لا تتجاوز الشهر.

2.3 لدى المزاود خبرة في مجال فك وإزالة ونقل المعدات والسكراب.

2.4 رأس المال المصرح به لا يقل عن 1000 ألف دينار أردني.

3. بيانات المزاود:

..... 3.1 الإسم:

..... 3.2 العنوان المعتمد للمراسلات:

..... 3.3 العنوان:

..... 3.4 اسم الشخص المفوض بالتتابع:

..... 3.5 التوقيع والختام:

4. شراء نسخ العطاء:

4.1 ثمن نسخة وثائق العطاء (100) دينار أردني غير مسترد يضاف إليها 16% ضريبة مبيعات.

4.2 كفالة دخول العطاء (5%) من قيمة العرض ويجب أن تكون الكفالة صادرة بنفس إسم المزاود المشترك بالعطاء ومن بنك محلي. ولا يقبل لهذه الغاية الشيكات باستثناء الشيكات المصدقة من البنك.

4.3 آخر موعد لشراء نسخ العطاء الساعة الثالثة عصر يوم الاثنين الموافق 10/4/2023

ختم وتوفيق المزاود

ختم الشركة



الملحق رقم (1) – النطاق القانوني والمالي والعقدی

1. التعليمات والشروط التي تحكم مراحل طرح العطاء ومعاينة المواد المعروضة للبيع في هذا العطاء وتقديم العروض:

- 1.1 يتم شراء نسخة العطاء ويقدم عرض الأسعار من الشخص المفوض من المزاود رسمياً وخطياً وكما هو موضع سابقاً ومرفق إثبات شخصية وهو الجهة المسئولة أمام الشركة ل كامل الغايات سواء داخل أو خارج الشركة.
- 1.2 سيتم معاينة المواد المراد بيعها من قبل المزاودين المشتركون بالعطاء بإشراف لجنة مؤلفة من ممثلي شركة توليد الكهرباء المركزية وبحضور المزاودين المشترين لننسخة العطاء او من يمثلهم بتفويض خطى من المشتري للعطاء مختوم بختم الشركة.
- 1.3 تتم المعاينة وفق برنامج زمني يحدد من قبل الشركة وسيتم تبليغ المزاودين به خطياً، والتي سيتم على ضوئها تقديم عروض الشراء.
- 1.4 للمزاود الحق بطلب إيضاحات عن العطاء بشرط أن تكون خطية وأن تقدم قبل تاريخ موعد الإغلاق ب (10) أيام وبالطريق الرسمي ويتم الرد عليها خطياً قبل موعد الإغلاق.
- 1.5 ستتم المعاينة في الموقع من قبل الأشخاص المفوضين فقط ووفقاً لشروط العطاء، ولن يسمح بدخول الموقع لغير المفوضين.
- 1.6 يجب تعبئة نموذج المعاينة المرفق في وثائق العطاء وتوجيهه من المزاود أو من يفوضه حسب الأصول بعد إنتهاء الزيارة مباشرة.
- 1.7 في حال تخلف المشترك في العطاء عن الحضور في الموعد المحدد للزيارة من قبل الشركة يتحمل كافة المسؤلية عن تخلفه ولا يحق له الزيارة لاحقاً إلا بموافقة الشركة.
- 1.8 لا يحق لم يشتري نسخة العطاء معاينة المواد ودخول الموقع أو المشاركة في تقديم عرض الأسعار وسيتم استبعاد أي عرض مقدم منه.
- 1.9 تعتبر معاينة المزاود واطلاعه على واقع الحال في الموقع بمثابة موافقة على المواد المعروضة للبيع وكمياتها وأوصافها، ولا يحق له الاعتراض لاحقاً على أية تفاصيل تخص المواد المعروضة للبيع من حيث الكم والعدد والنوع في الموقع المحدد والشروط الواردة في نسخة العطاء.
- 1.10 لا تتحمل الشركة أية مسؤولية عن المزاودين أو مرافقهم أثناء معاينة المواد المراد بيعها بالموقع وبالتالي يطلب من المزاودين أو مرافقهم الإلتزام بشروط السلامة العامة في الموقع.
- 1.11 يمثل المزاود شخص واحد مفوض رسمياً بتفويض خطى مصادق عليه من البنك وحاملاً لختم المزاود له إصطلاح مختصين بما لا يزيد عن اثنان خلال عملية المعاينة المشار لها ويتم توثيق عملية المعاينة بحضور مندوب/ي الشركة وحسب النموذج المعده ويوقع عليه المزاود و/أو المفوض.
- 1.12 تكون فترة معاينة المواد أثناء ساعات الدوام الرسمي للشركة.
- 1.13 يحق للمزاود تصوير المواد المعروضة للبيع للاستئناس وتحت اشراف اللجنة المكلفة بمرافق المزاودين أثناء المعاينة ولا تعتمد هذه الصور للبت بأي خلاف قد ينشأ لاحقاً.

ختم وتوقيع المزاود

ختم الشركة

1.14 البيع على أساس سكراب دكمة والشركة غير مسؤولة عن الأوزان التقديرية المذكورة في العطاء وأنواع المعادن (إن وجدت) استرشادية . ولا يحق للمزاودين أو المقاول الذي يحال عليه العطاء الرجوع على الشركة بأي مسؤولية قانونية أو مادية أو تعويض بسبب اختلاف كميات المعادن وأنواعها بأي شكل من الأشكال.

1.15 يتم تقديم الأسعار وفقاً للمواد التي تمت معاييرتها والمذكورة أوصافها في نسخة العطاء شاملة تنظيف الموقع من المواد المباعة وفي هذه الحالة يتم تنظيف الموقع من المواد موضوع البيع، وأن الأسعار المقدمة تعتمد على تقديراته الفعلية وزيارته للموقع وحسب واقع الحال ووفقاً للموجودات والمعدات المعلن عنها للبيع فقط والمثبتة في نسخة العطاء وملحقاته.

1.16 يلتزم المزاود بتقديم عرض الشراء بموجب الشروط والتعليمات الواردة في وثائق العطاء.

1.17 يجب أن تقدم العروض مطبوعة فقط بصورة واضحة خالية من المحو أو التعديل أو الإضافة وعلى ورق يحمل شعار واسم الشركة المزاودة والمشتركة بالعطاء، ويحق للشركة رفض العروض المكتوبة بخط اليد أو غير الموقعة حسب الأصول أو التي ترد متاخرة أو العروض الناقصة.

1.18 أن توضح القيم والأسعار رقمًا وكتاباً بالإضافة لنوع العملة.

1.19 للشركة الحق باستبعاد أي عرض غير واضح أو يحتمل أكثر من تفسير أو غير ملتزم بشروط العطاء وبأي وقت أو مرحلة من مراحل العطاء.

1.20 يجب أن يتم تقديم شهادة سجل تجاري بتاريخ حديث لا يتجاوز الشهر من تاريخ تقديم العرض ورخصة مهن سارية المفعول مع العرض المقدم.

1.21 تقدم العروض بالظرف المختوم على عنوان الشركة، ويكتب عليه: عطاء رقم (7/2020/6) واسم المزاود ورقم الهاتف، مرفقاً مع العرض كفالة بنكية من بنك محلي بقيمة (5%) من قيمة العرض كتأمين للدخول في العطاء في موعد أقصاه الساعة الثانية عشر من بعد ظهر يوم الاثنين الموافق 10/4/2023 ("تاريخ الإغلاق"), ويلتزم المزاودين/الشركات بصلاحية هذه الأسعار لمدة (120) يوماً من تاريخ الإغلاق، ويقبل النقد بصندوق الشركة بقيمة الكفالة . وتقبل أيضاً الشيكات البنكية المصدقة بشرط كتابة إسم الشركة المزاودة ورقم العطاء وعنوانه.

1.22 عند تقديم عرض سعر الشراء من أي من المزاودين؛ فإن ذلك يعني حكماً موافقة المتقدم على كامل شروط العطاء دون إثناء والتزامه التام بال婷عات القانونية والمادية والمعنوية لهذه الشروط.

1.23 لا تعتبر وثائق العطاء رسمية ولا يحق للمزاود استخدامها في حال لم يتم ختمها بختم الشركة الرسمي.

1.24 يحق للشركة ألا تعتمد عرض الأسعار في حال لم يتم إرفاق وثائق العطاء كافة مع عرض الأسعار وفي حال لم يتم ختمها بختم المزاود الرسمي وتوقيع المفوض.

ختم وتوقيع المزاود

ختم الشركة

1.25 يعتبر السعر المقدم من المزاود ملزماً له ولا يجوز العودة عنه بأي حال من الأحوال بغض النظر عن تذبذب أسعار المعادن أو تحمل المزاود أي تكاليف وإختلاف أسعار العملة ويقبل المتعهد المحال عليه العطاء بالمواد كما هي دون الرجوع للشركة بأية مطالبات أو تعويض عن فرق اسعار نتائجة لتغير اسعار السوق وتعتبر الشركة غير مسؤولة بعد الاحالة عن أي تعويض أو خسارة تلحق بالمتعهد مهما كانت الاسباب.

1.26 لا يحق للمتعهد المطالبة بأية فروقات أو مستحقات مستقبلاً نتيجة تقديراته لقيمة المواد أو كمياتها.

1.27 يجب أن تتضمن العروض المقدمة تحديد فترة سحب كامل مواد العطاء المباعة وتنظيف الموقع كاملاً بما فيها على سبيل المثال لا الحصر الحصول على موافقة الدوائر الحكومية المختلفة في حال كان ذلك مطلوباً للتخلص من بعض المواد وفقاً للتشريعات المعمول بها ، وان يتضمن العرض تسليم الموقع نظيفاً للشركة ("تاريخ انتهاء الأعمال") وبحيث لا يتجاوز تاريخ انتهاء الأعمال ولا بأي حال من الأحوال أربعة أشهر تلي تاريخ الإحالة والحصول على الموافقات اللازمة لتفكيك وتحميل ونقل المواد، وللشركة منفردة النظر بأي طلب من المشتري بخصوص مدة التنفيذ هذه في ضوء تقدم سير العمل ورؤيتها الشركة.

1.28 على المزاود أن يبين في عرضه عنواناً ثابتاً يرسل عليه جميع المراسلات المتعلقة بالعطاء وعليه أن يبلغ الشركة عن أي تغيير أو تعديل في عنوانه، وإلا فإن الشركة غير ملزمة بمراعاة هذا التغيير أو التعديل وتعتبر جميع المراسلات التي ترك لها في المحل المذكور أو ترسل بالبريد المسجل وكأنها وصلت فعلاً وسلمت في حينها وملزمة له.

1.29 يعتبر ختم المزاود على صفحات وثائق العطاء بمثابة قبول وإلتزام تام بالشروط الواردة فيه.

2. التعليمات والشروط التي تحكم مراحل فتح العروض والتقييم والإحالات:

2.1 يتم فض العروض من خلال لجنة العطاءات في الشركة، وللجنة الحق في اعلان نتيجة فض العروض من عدمه، كما ويحق للشركة اعتماد معايير لتقييم العروض و اختيار أنها.

2.2 لا يحق للمزاود الإنسحاب من العطاء بعد تاريخ الإغلاق. وفي حال قرر أي من المزاودين الانسحاب بعد تاريخ الإغلاق فان انسحابه يعتبر تنازلاً عن قيمة كفالة الدخول في العطاء وتفيوضاً للشركة لا رجعة فيه بمصادرة هذه الكفالة وإبراءً عاماً وتماماً وشاملاً للشركة بخصوص ذلك المبلغ دون الحاجة للرجوع إلى حكم قضائي.

2.3 يحق للشركة إلغاء العطاء أو إعادة طرحه في حال عدم تقديم المزاودين بأسعار مناسبة أو نتيجة لعدم التزامهم بأي من شروط العطاء أو بناءً على تقدير الشركة المنفرد دون الحاجة لبيان الأسباب، وفي هذه الحالة لا يكون لأي من المزاودين الحق بالاعتراض على قرار الشركة، ولا يترتب على الشركة أية تبعات مالية أو قضائية قد تنشأ عن قرارها. وللمزاود الحق باسترجاع ثمن نسخة العطاء وكفالة الدخول بالعطاء.

2.4 على المزاود تقديم بيانات تثبت خبرته ومقدرتها الفنية والمالية للتأكد من قدرته على الوفاء بالتزامات ومتطلبات العطاء، وعليه تقديم ذلك ضمن نسخة عرض الأسعار، وبخلاف ذلك يحق للشركة استبعاد العرض المقدم منه إذا ارتأت ذلك أو أن تطالب المزاود بتقديم كتاب بين العطاءات التي أحيلت عليه والجهات التي تعامل معها

ختم وتوقيع المزاود

ختم الشركة

ويجب عليه الإلتزام بتقديم هذا الكتاب وبخلاف ذلك يعتبر مخالفًا لشروط العطاء ويحق للشركة مصادرة كفالة الدخول في العطاء إذا كان صاحب أعلى الأسعار بذلك دون الحاجة إلى أي إشعار أو إنذار ودون الحاجة للجوء إلى القضاء.

2.5 للشركة الحق في أن ترفض كل أو بعض العروض المقدمة إليها دون أن يكون لأي من المزاودين الحق في الرجوع عليها بأية خسارة أو ضرر ناشئ عن تقديم عرضه، كما أنها لا تلتزم بالإحالة على أعلى الأسعار إذا ثبت لها أن صاحب أعلى الأسعار مخالف لأي من شروط العطاء.

2.6 يحق للشركة الأحالة على صاحب أعلى الأسعار الإجمالية لكافة المواد، وتصدر الإحالة حسب اسم المزاود المبين في العرض المقدم منه.

2.7 تعاد كفالات الدخول في العطاء إلى مقدمها من المزاودين وفقاً لما يلي:

2.7.1 الذين لم يتم الإحالة عليهم بعد صدور كتاب الإحالة ويستثنى من ذلك صاحب العرض الثاني من حيث الترتيب والذي يتم إعادة تأمين دخول العطاء له بعد قيام المزاود الذي تمت إحالة العطاء عليه بتسليم الشركة كفالة حسن التنفيذ.

2.7.2 الذين انتهت مدة سريان عروضهم قبل الإحالة ولم يرغبوا بتمديدها بناء على طلبهم الخططي.

2.7.3 الذين تمت الإحالة عليهم بعد تقديم كفالة حسن التنفيذ.

2.8 يوافق المزاود الذي يرسو عليه العطاء على أن الإحالة تشكل مع وثائق العطاء عقداً ملزماً له.

2.9 تعتبر الأوزان والكميات وأنواع المعادن المذكورة في العطاء وملاقحه للمعدات والممواد المشمولة في البيع تقديرية ولغایيات إسترشادية؛ وعليه لا يحق للمزاود/المقاول الذي يحال عليه العطاء بأي شكل من الأشكال الرجوع على الشركة بأي طلب تعويض ناتج عن أي اختلاف ويقبل بها كما هي على أرض الواقع على أساس دكمة.

3. التعليمات والشروط التي تحكم مرحلة تنفيذ الإحالة للعطاء:

3.1 في حال استنفف المشتري عن تنفيذ إحالة العطاء لأي سبب كان فإن لشركة توليد الكهرباء المركزية الحق في مصادرة الكفالات والتأمينات المقدمة على هذا العطاء وبيع المعدات بالطريقة والسعر الذي تراه مناسباً، ولا يحق للمشتري الاعتراض على هذا الإجراء و(أو) طلب أي تعويض مادي أو معنوي.

3.2 في حال استنفف المشتري عن تنفيذ إحالة العطاء لأي سبب كان أو لم يلتزم بالجدول الزمني المقدم منه أو لم يلتزم بشروط الإحالة فإن للشركة الحق في مصادرة الكفالات والتأمينات المقدمة على هذا العطاء وبيع الم المواد بالطريقة والسعر الذي تراه مناسباً، ولا يحق للمتعهد الاعتراض على هذا الإجراء و(أو) طلب أي تعويض مادي أو معنوي.

3.3 يحق للشركة مصادرة كفالة الدخول في حالة الإخلال بأي شرط من شروط العطاء و(أو) الإحالة ولا يحق للمزاود/المشتري الاعتراض أو رفع دعاوى نتيجة ذلك.

3.4 تخضع الإحالة لقانون الرسوم والطوابع، بحيث يلتزم المشتري الذي صدر له قرار الإحالة بدفع قيمة هذه الرسوم والطوابع إلى صندوق وزارة المالية خلال (عشرة أيام) من استلامه كتاب الإحالة وبخلاف ذلك سيتم

ختم وتوقيع المزاود

ختم الشركة

تغريم المشتري حسب قانون رسوم الطوابع والواردات رقم (20) لعام 2001 وعلى أن يتم تزويد الشركة بصورة عن وصل رسوم الطوابع.

3.5 يلتزم المشتري المحال عليه العطاء بتقديم كفالة حسن تنفيذ بنسبة (10%) من قيمة عرض الأسعار وذلك خلال (10) أيام من تاريخ صدور كتاب الإحالات ويترتب على عدم تقديم هذه الكفالة أن يكون لدى الشركة الحق في إلغاء قرار الإحالات ومصادرة كفالة الدخول في العطاء دون الحاجة لأي إشعار أو إنذار ودون الحاجة للجوء إلى القضاء.

3.6 لا يجوز بأي حال من الأحوال تجزئة الدفعات المستحقة حيث يجب أن يسدد المشتري كامل قيمة الإحالات ولكل فئة المواد للشركة خلال أسبوعين من تاريخ الإحالات مالم يتم الاتفاق على غير ذلك من كلا الطرفين.

3.7 يتوجب على المتعهد تزويذ الشركة برخصة من وزارة البيئة وسلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة، للتخلص من النفايات الخطرة في حال وجودها في مواد العطاء وحسب متطلبات التشريعات الناظمة للبيئة، ولا يتم تسليم أية مواد خطرة إلا بعد ابراز هذه الرخصة (الموافقة)، وفي حال عدم استطاعة المتعهد الحصول على هذه الرخصة فلا يحق له العودة على الشركة بالطالبة بقيمة المواد التي تحتاج إلى رخصه، ويحق للشركة بعد انقضاء مدة التسليم المحددة في الإحالات التخلص من هذه المواد عن طريق الجهات المعنية وعلى نفقه المتعهد صاحب الإحالات وبما فيها أية رسوم أو ضرائب أو مصاريف متعلقة بذلك.

3.8 يلتزم المتعهد باستلام كافة المواد المحالة عليه وسحبها من الموقع واستكمال عملية التنظيف الكامل وفقاً لمتطلبات الشركة وشروط العطاء الإحالات قبل حلول تاريخ انتهاء الأعمال وبخلاف ذلك يترتب على المتعهد غرامة تأخير بواقع (50 دينار) خمسون ديناراً مضافاً له ضريبة المبيعات المستحقة بموجب القانون عن كل يوم تأخير تالي لتاريخ انتهاء الأعمال.

3.9 يحق للشركة إنهاء الإحالات في حال تجاوزت مدة التأخير 120 يوماً بعد تاريخ إنتهاء الأعمال، ويكون ذلك دون الرجوع إلى المزاود أو أي جهة أخرى، وبذلك يصبح المتعهد فاقداً لحقه في المواد المتبقية في الموقع موضوع البيع ولا يحق له المطالبة بقيمتها أو أي عوض عن ذلك كما ويحق للشركة مصادرة كفالة حسن التنفيذ وتصبح حقاً للشركة. ويحق للشركة بعد هذه المدة إكمال الأعمال المتبقية وعلى نفقه المتعهد ومطالبته في حال لم تغطي قيمة كفالة حسن التنفيذ إكمال الأعمال المتبقية.

3.10 يتولى المشتري وضع جدول لعمليات سحب المواد موضوع الإحالات بحيث يتم سحب المواد على مراحل متتالية وفق الجدول المعد من قبل المشتري بعد موافقة الشركة عليه بحيث لا ينتقل المشتري من مرحلة إلى أخرى إلا بموافقة الشركة. ولا يجوز فرزها بتحميل أجزاء منها قبل غيرها، بحيث يتم تنظيف الموقع من جميع المواد المخصصة للبيع وفقاً لهذا الجدول.

3.11 لا يجوز استلام المواد إلا من قبل المشتري أو من يفوضه تفوياً رسمياً مصادق على صحة توقيعه من أحد البنوك المحلية، كما لا يجوز للمتعهد أن يقوم بالتنازل عن العطاء أو أي جزء منه لشخص آخر إلا بموافقة الشركة الخطية ولا تقر الشركة تحت اي ظرف بالتعامل مع اي جهة أياً كانت غير تلك الجهة التي قدمت العرض رسمياً والتزمت بتنفيذ العطاء.

ختم وتوقيع المزاود

ختم الشركة

3.12 يلتزم المقاول بتقديم كشف أسماء العاملين بالموقع وأخذ الموافقة المسبقة من الشركة وذلك بإصدار تصاريح دخول للموقع ولن يسمح لأي شخص لا يحمل تصريح دخول بالدخول للموقع.

3.13 يجب على المتعهد الالتزام التام بقواعد السلامة العامة المتبعة بالشركة وسيتم ايقاف الاعمال عند مخالفة هذه التعليمات أثناء سحب واستلام المواد ولا يترتب على الشركة أية تبعات مالية أو قانونية وتعتبر فترة التوقيف من ضمن فترة تنفيذ المشروع ولا يحق للمتعهد المطالبة بتمديد مدة التنفيذ تعويضاً عن فترة التوقيف كما أن عليه التقيد بالتعليمات حيثما وأينما وردت.

3.14 يلتزم المتعهد بقرارات لجنة التسليم المشكلة من الشركة وبالطريقة التي تقررها وفي حال وجود أية إعتراضات من قبل المتعهد أو في حال حدوث أي تأخير لسبب يعود على الشركة يلتزم المتعهد وخلال مدة لا تتجاوز (3) ثلاثة أيام عمل بالكتابة بذلك مباشرة لإدارة الشركة لحل أية اشكالات قد تنشأ أثناء عملية التسليم. ستقوم الشركة بالإجابة على الاعتراض أو على التأخير خلال مدة لا تتجاوز (3) ثلاثة أيام عمل ولا يحتسب أية فترات سماح بالتأخير باستلام وسحب المواد إلا في حال تأخر الشركة في الإجابة الخطية على الاعتراض أو التأخير. يفقد المتعهد حقه بالإعتراض أو المطالبة بالتأخير الناتج عن الشركة إذا لم يتم مخاطبة الشركة خطياً خلال المدة المحددة في هذا البند.

3.15 إذا تخلف المتعهد عن تنظيف الموقع بعد الاستلام للمواد، تتولى الشركة تنظيف الموقع وعلى حساب المتعهد الذي يحال عليه العطاء، وتحجز كفالة حسن التنفيذ لحين تسديد هذه المبالغ وفي حال تخلف المتعهد عن الدفع خلال مدة لا تزيد عن (30) ثلاثة يوماً من تاريخ تحقق التكلفة فللشركة الحق بمصادرة كفالة حسن التنفيذ كاملة لتغطية التكاليف التي تخلف المتعهد عن القيام بها ولا يحق للمتعهد المطالبة بكفالة حسن التنفيذ أو أي جزء منها.

3.16 يلتزم المتعهد بالأنظمة واجراءات وتعليمات السلامة العامة المعتمد بها في الشركة وكما هو مبين في المرفق وخلاف ذلك سيتم ايقاف العمل فوراً لحين تصويب الاوضاع ويحق للشركة أن تفرض غرامة مالية مقدارها 500 دينار لكل مخالفة سلامة وصحة وبيئة يرتكبها المقاول.

3.17 أوقات الدوام (5) أيام عمل في الأسبوع، ويمثل 8 ساعات في اليوم) وللشركة بإرادتها المنفردة الموافقة على تجاوز ذلك بطلب خطى ومبقى من المتعهد.

3.18 لن يسمح للمتعهد مباشرة أعماله إلا بعد الموافقة الخطية من مندوب الشركة المختص بالسلامة العامة. ويلتزم المتعهد بتواجد مندوب سلامة عامة توافق عليه الشركة في موقع العمل طوال فترات مراحل العمل بالإضافة إلى الالتزام بكامل شروط السلامة المرفقة.

3.19 يتحمل المشتري نقل وتحميل المواد المباعة وتنظيف الموقع وأية رسوم أو مصاريف قد تترتب على شراء المواد بعد قيامه باستلامها من الموقع ويراعي في ذلك التشريعات الناظمة لعمليات النقل على الطرق.

3.20 المشتري مسؤول عن أية أضرار تلحق بموجودات الشركة أثناء قيامه بسحب المواد المباعة وكذلك عن سلامة العمال والعاملين لديه وأيضاً يكون مسؤولاً عن أية أضرار تلحق بالممتلكات العامة والخاصة المحية بالموقع.

ختم وتوقيع المزاود

ختم الشركة

3.21 الشركة غير مسؤولة عن أي أخطار قد يتعرض لها العاملون لدى المتعهد أو الآليات المستخدمة بتنفيذ العطاء.

3.22 الشركة غير مسؤولة بأي شكل من الأشكال عن أي اضرار يسببها المتعهد للغير سواء داخل أسوار المحطة او خارجها ومهما كانت صفةه الاعتبارية ولها ايضاً حق العودة على المتعهد للمطالبة باى تبعات تترتب عليها نتيجة اي اضرار من اي نوع سببها للغير سواء من خلال التصرف بالكافالة او واللجوء الى الطرق القانونية.

3.23 يخضع هذا العطاء للشروط والأنظمة والتعليمات المعمول بها في شركة توليد الكهرباء المركزية وما يجري عليها من تعديلات.

3.24 يخضع هذا العطاء للقوانين والأنظمة النافذة في المملكة الأردنية الهاشمية بما فيها تلك التي تتعلق ببيع المواد ولقانون دائرة الجمارك واية رسوم او ضريبة او مستحقات مالية قد تفرض من قبل الحكومة.

3.25 لغایات التوضیح: تحملت شركة توليد الكهرباء المركزية رسوم تسدید القیود لدى دائرة الجمارك وعليه تنحصر مسؤولية شركة توليد الكهرباء المركزية فقط برسوم تسدید القیود للمواد المباعة لدى دائرة الجمارك وقد قامت بدفعها حسب الأصول مسبقاً. وعليه لا تتحمل الشركة أي رسوم او ضرائب او مصاريف أخرى.

3.26 أية أضرار بيئية أو سلامة عامة تنتج عن سوء استخدام هذه المواد تكون من مسؤولية المشتري المحال عليه العطاء.

3.27 على المشتري اخذ الموافقات اللازمة من الجهات الحكومية المختلفة ان لزم ذلك.

3.28 لن يسمح بدخول شركاء جدد مع المتعهد المحال عليه العطاء وسيكون التعامل فقط مع الشركة صاحبة العرض الاصلي و/او الاشخاص المفوضين رسمياً منه.

3.29 يلتزم المتعهد بتنفيذ العطاء والقيام بأعمال التفكيك والتحميل والنقل للمواد المشمولة في البيع ضمن فترة التنفيذ وحسب الجدول المعد من طرف المشتري والمواافق عليه من قبل الشركة.

3.30 يتحمل المشتري الذي يحال عليه العطاء مسؤولية تأمين الحماية للمواد المشمولة في البيع بعد تاريخ الإحالة وبذلك لا تتحمل شركة توليد الكهرباء المركزية أي مسؤولية في حال فقدان أي من المواد موضوع البيع أو أية أضرار تلحق بمعدات المتعهد. على أنه يتوجب أخذ موافقة الشركة على آلية الحماية التي يتم تأمينها من قبل المتعهد.

3.31 يتحمل المتعهد الذي يرسو عليه العطاء متابعة وتنفيذ أي إجراءات تتعلق بموافقات الجهات الحكومية والرسمية المرتبطة بعمليات الفك والقص ونقل المخلفات وتقديم أي كفالات أو ضمانات مرتبطة بهذه الإجراءات. ولا تتحمل الشركة أي مسؤولية مادية أو معنوية أو قانونية عن أي مخالفه.

3.32 تعتبر ملاحقة العطاء جزء لا يتجزأ من شروط العطاء والاحالة وتقرأ كوحدة واحدة.

3.33 تخضع عملية البيع واجراءات طرح العطاء للقوانين والأنظمة الناظمة لها سواء داخل الشركة او خارجها.

ختام وتوقيع المزاود

ختام الشركة

4. الأسعار:

- 4.1 تعتبر الاسعار المقدمة من المزاود نهائية ولا يحق له طلب تخفيض هذه الاسعار بعد موعد الاغلاق.
- 4.2 عملية التسعير يجب ان تكون بالدينار الاردني ولن يقبل غير ذلك.
- 4.3 البيع للأصول المحددة في ملائق وثائق العطاء.
- 4.4 عرض السعر يكون بكتاب منفصل وفق أحكام هذا العطاء.

ختم وتوقيع المزاود

ختم الشركة



الملحق رقم (2) – النطاق الفني

1. المواد المنوي بيعها والمسمولة في العطاء:

قائمة المعدات التابعة للوحدات التوليدية المتقدعة في محطة العقبة الحرارية

No.	وصف المعدات والأنظمة	العدد	الموقع
1	التوربين المائي مع المولد التابع له- للمرحلة الأولى المتقدعة (المعدات فوق سطح الأرض فقط وحسب حدود البيع المشار إليها بالعلامات في الموقع)	1	منطقة البحر
2	مضخات مياه البحر للوحدتين الأولى والثانية المتقدعتين (المعدات فوق سطح الأرض فقط وحسب حدود البيع المشار إليها بالعلامات في الموقع)	4	منطقة البحر
3	وحدة إنتاج الهيدروجين المتقدعة(المعدات فوق سطح الأرض فقط وحسب حدود البيع المشار إليها بالعلامات في الموقع)	1	خارج المبني
4	محطة تخفيض ضغط الغاز الطبيعي (40/7) المتقدعة (المعدات فوق سطح الأرض فقط وحسب حدود البيع المشار إليها بالعلامات في الموقع)	1	خارج المبني

2. المواد المستثناء من عملية البيع:

2.1. أية ممتلكات لم يتم ذكرها في البند رقم (1) أعلاه.

2.2. أي مواد تحت سطح الأرض تقع تحت تلك المعدات.

3. الشروط الخاصة بالنطاق الفني:

الشروط الخاصة لبيع معدات تابعة للوحدات التوليدية المتقدعة في محطة العقبة الحرارية

1- تقع مسؤولية عمليات الرفع و التحميل و النقل للمواد المباعة على عاتق المشتري.

2- يلتزم المشتري بتقديم جميع الوثائق و الشهادات المطلوبة لادوات و معدات و اليات و عمليات الرفع و النقل للمواد المباعة .

3- يلتزم المشتري بجمع جميع القوانين و الانظمة المعتمد بها في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة . و اصدار جميع التصاريح المطلوبة اينما لزم ذلك.

ختم وتوقيع المزاود

ختم الشركة

4- يقوم المشتري بأخذ المقادير المباعة من المحطة خلال اوقات الدوام الرسمي (خمسة ايام عمل في الاسبوع تبدأ من يوم الاحد وتنتهي يوم الخميس من الساعة الثامنة صباحاً و حتى الرابعة مساءً ، و خلاف ذلك يتم الطلب من شركة توليد الكهرباء المركزية بحيث تحفظ الشركة بحق الموافقة او الرفض حسب معطيات العمل لديها).

5- يلتزم المشتري بتحميل و اخراج جميع المواد المباعة في العطاء خلال فترة زمنية (شهرين) من تاريخ الاحالة . حسب البرنامج الزمني المعهود لعمليات الفك و الازالة للمواد المباعة و يحق للشركة منفردة باتخاذ قرار تمديد فترة التسليم لكامل المواد و لا يقع على الشركة اي اعباء او تبعيات قانونية حال تم تمديد الفترة المتفق عليه للتسليم .

6- لا تتحمل شركة توليد الكهرباء المركزية اي مسؤولية عن المواد المباعة حال خروجها من الموقع .

7- يلتزم المشتري بتطبيق جميع السياسات و الاجراءات المتبعة في شركة الكهرباء المركزية بخصوص السلامة و الصحة و البيئة و الامن داخل مواقعها .

8- يلتزم المشتري بالقيام بعمليات الازالة و الفك بالإضافة لعمليات التحميل و النقل لجميع البنود الواردة في العطاء و التي هي عبارة عن معدات خارج المبني و معزولة تماماً من جميع مصادر الطاقة الخطرة و سيتم الاشراف على عمليات الفك من قبل المختصين في شركة توليد الكهرباء المركزية و الالتزام التام في جميع الاجراءات المطبقة في الشركة بهذاخصوص ; ويستثنى من ذلك اي مواد تحت سطح الارض تقع تحت تلك المعدات و المستهدف فقط ما هو فوق سطح الارض . و سيتم التعاون من قبل شركة توليد الكهرباء المركزية بتقديم خطة العمل و تقييم المخاطر .

9- يلتزم المشتري بحدود منطقة البيع و المشار لها بعلامات واضحة سيتم معاينتها من قبله بوجود لجنة المعاينة من الشركة و سيتم التوقيع من قبل المشتري على نموذج المعاينة المخصص لهذه الغاية و لا يحق للمشتري الرجوع بأى مطالبات على الشركة خلاف ذلك خلال فترة التنفيذ او بعدها .

10- يلتزم المشتري بجميع ما جاء في ملحق شروط و اجراءات السلامة العامة و المرفق مع وثائق العطاء.

ختم وتوقيع المزاود

ختم الشركة

ملحق رقم (3)

شركة توليد الكهرباء المركزية ("الشركة")

عطاء البيع رقم 7/2020-6- بيع أجزاء من التوربينات البخارية الخاصة بالوحدات

الأولى والثانية - المرحلة الأولى - محطة العقبة الحرارية

خطة وإجراءات السلامة الملزمة للمقاول الذي يحال عليه العطاء

الفهرس

العنوان	الرقم
مقدمة	1
نبذة عن المحطة موضوع البيع	2
وصف المشروع	3
إجراءات السلامة	4
الوقاية من الحريق	5
الأعمال اليومية	6
الحماية الشخصية	7
الأماكن المحصورة	8
الآليات والمركبات داخل الموقع	9
معدات الرفع	10
أذونات العمل وتنسيق الأعمال	11
سلامة المعدات والسلامة الكهربائية	12
الترتيب والنظافة في الموقع	13
إجراءات الطوارئ	14

1. مقدمة:

تمثل هذه الوثيقة خطة لعمليات الفك والقص والسحب و التحميل لأجزاء من الوحدات الأولى والثانية المتقاعدة و الخارجية عن الخدمة والمتواجدة في محطة العقبة الحرارية بالطرق التي تتوافق مع إجراءات السلامة والصحة والبيئة. الغرض من خطة الهدم والتخلص هذه هو وضع طرق وإجراءات لعمليات الهدم تتماشى مع إجراءات سياسات السلامة والصحة المهنية في الشركة والتشريعات الأردنية المتطلبات الواردة في هذه الوثيقة هي محددة على سبيل المثال لا الحصر ويجب على الجهة التي سيتم إحاله العطاء عليها التقيد بأفضل الممارسات المعمول بها.

2. نبذة عن المحطة موضوع البيع:

تقع محطة توليد كهرباء العقبة الحرارية جنوب مدينة العقبة، وتبعد عن مدينة العقبة حوالي 22 كيلومتراً ، وتبعد مسافة 1 كيلو متراً من البحر الأحمر وعلى ارتفاع يبلغ 35 متراً فوق سطح البحر وتقع في مركز المنطقة الصناعية ، حيث يوجد في محطة العقبة الحرارية أجزاء من وحدتين بخاريتين متقاعدتين تبني الشركة ببعها في هذا العطاء.

3. وصف المشروع:

بيع أجزاء من الوحدات الأولى والثانية خارج الخدمة في محطة العقبة الحرارية .

4. إجراءات السلامة :

4.1 يجب على المقاول الامتثال لقوانين البيئة خاصة واي تشريعات تتعلق بأي تصاريح او ذات علاقة .

4.2 يعقد اجتماعاً واحداً على الأقل كل أسبوع بين المشتري ولجنة التسلیم في الموقع لمناقشة تقدم سير العمل والتنسيق لإزالة اي عوائق.

4.3 يجب ان لا تؤدي عمليات تنفيذ المشروع لأي اضرار على المجتمع المحلي او تعطل مصالحه ،

4.4 تنظيف موقع العمل يومياً قبل المغادرة وتأمينه واغلاقه بعينية.

4.5 يجب على المقاول توفير ضابط مرور للآليات خلال القيام بأنشطة الهدم سواء أثناء تحمل أو تفريغ المعدات وشاحنات النقل ،

4.6 على المقاول مسؤولية وضمان عدم تضرر السياج العازل بين الموقع والوحدات العاملة الثالثة والرابعة والخامسة ، وللشركة الحق بأن تطلب من المقاول تنفيذ اجراءات وقائية اضافية ان لزم.

4.7 على المقاول ضمان عدم تضرر الوحدات العاملة الثالثة والرابعة والخامسة المجاورة للموقع من اجراءات القص و التحميل و النقل او أي اجراء اخر وعليه تحمل أي اضرار مادية يسببها للشركة المشار لها وبما تحدده الشركة المتضرة.

4.8 على المقاول تزويد مندوب السلامة العامة في الشركة بكشف يومي للأشخاص الجدد في موقع العمل يتضمن صورة عن هوية الأحوال الشخصية للأردنيين وتصريح عمل ساري لغير الأردنيين مع شهادة خلو أمراض.

4.9 على مندوب السلامة العامة العامل مع المقاول تقديم شرح عن الأخطار ومتطلبات السلامة Induction session لكـل شخص يدخل الموقع لأول مرة وتقديم الإثباتات لمندوب السلامة العامة في الشركة.

4.10 على المقاول توفير فريق سلامة عامة خاص به ويكون هذا الفريق مسؤولاً عن سلامة الأشخاص والأعمال والمعدات في الموقع بحيث يكون هناك مندوب سلامة عامة لكل 50 (خمسون) عامل في الموقع.

4.11 على المقاول أخذ موافقة مندوب السلامة العامة في الشركة قبل تعيين مندوب السلامة بحيث يكون الحق لمندوب السلامة العامة في الشركة الموافقة على تعيين مندوب المقاول الذي سيعمل في السلامة العامة بعد الإطلاع على شهادته وخبرته الشخصية.

4.12 على المقاول تقديم معلومات عن تاريخ شركته من حيث عدد الحوادث، وفيات العمل ، إصابات العمل.

4.13 يحق للشركة إيقاف العمل في الموقع في حال لاحظت أن الأعمال داخل الموقع ستؤدي لحوادث خطيرة أو وفيات مخالفة لاشتراطات السلامة و الصحة و البيئة المعمول بها في الشركة و في حال مخالفه القوانين والأنظمة و التشريعات الأردنية وعلى المقاول إيقاف العمل فوراً في هذه الحالة حتى تصويب الأوضاع وأخذ موافقة الشركة لبدء العمل، ولا يحق للمقاول طلب تعويض عن الإيقاف في هذه الأيام. وتعتبر مدة الإيقاف من فترة إنجاز المشروع ويتم تطبيق شرط غرامات التأخير عليها كون سبب الإيقاف يعود على المقاول من حيث التقصير في توفير متطلبات السلامة.

4.14 في حال الظروف الجوية السيئة كالأمطار الغزيرة وتجاوز سرعة الرياح الحدود المسموح بها للعمل و على المقاول إيقاف العمل حتى تحسن هذه الظرف ولا تحتسب مدة الإيقاف من فترة الإنجاز ولا يتم إحتساب غرامات تأخير عملها وفقاً للتعاميم الصادرة عن وزارة الأشغال العامة والاسكان بخصوص الظروف الجوية.

5. الوقاية من الحرائق:

5.1 في حالة إجراء أعمال ساخنة ، يجب توفير جميع أجهزة التسخين وفقاً للوائح OSHA و NFPA إذا كان "تصريح العمل الساخن" مطلوباً ، فيجب على المقاول طلب الإذن من الشركة قبل مباشرة العمل.

5.2 تأمين الكابلات المؤقتة التي يضعها المقاول لضمان عدم قطعها لأي سبب.

5.3 تحديد الأماكن التي يتم فيها استخدام اللحام بالتنسيق وموافقة الشركة.

5.4 يجب استخدام نظارات واقية والدرع لحماية العين من اي ضرر خلال كل مراحل القص التي تتطلب ذلك وبتحديد من الشركة.

5.5 اي خطوط يتم انشائها يجب ان تكون محمية و بعيدة عن اي مخاطر ايا كانت وبموافقة من الشركة.

5.6 ادوات الحماية يجب ان تكون غير قابلة للحرق او التلف اثناء العمل.

5.7 التأكد ان ادوات الاطفاء عامله وجاهزة قبل اي عمليات قص او لحام.....الخ.

5.8 عمليات القص يجب ان تكون في موقع مفتوحة قدر الامكان.

5.9 يعين شخص أو عدة أشخاص متفرغون أثناء العمل الذي يتطلب ذلك باسم "مراقبة الحريق".

6. الاعمال اليومية:

6.1 تخزين المواد بطريقة امنه وغير معرضه للسقوط او مخاطر الانسكاب

6.2 ازالة مخلفات العمل اليومي يومياً أيًّا كانت ونقلها الى الحاويات و/او سيارات النقل....الخ.

6.3 يجب عدم ترك اي مواد في المرات الداخلية او الخارجية وعلى ممثل الشركة القيام بجولات يومية ودوريه للتأكد من ذلك.

7. الحماية الشخصية:

7.1 يجب ارتداء معدات الوقاية الشخصية عند الضرورة لاستكمال هذا المشروع بأمان.

7.2 يجب على العاملين اللجوء الى مشرف السلامة لشرح او تدريبهم على استخدامات ادوات السلامة وعلى المشرف ايضا المبادرة بذلك.

7.3 يجب استخدام نظارات واقية ودروع للوجه وخوذات وغيرها من المعدات المماثلة لتلائم احتياجات حماية العين والوجه لكل موظف على حدة.

7.4 القبعات المستخدمة من المقاول او العاملين معه يجب أن تكون معتمدة من قبل ANSI ، وأحذية اصبع القدم الصلبة ، نظارات السلامة والسترات معتمدة من (HVS).

7.5 سيتم ارتداء القمصان ذات الأكمام الطويلة وقمصان اللحام و / أو السترات حسب الطلب.

7.6 قفازات حسب الضرورة

7.7 الأحذية ذات الأصابع الصلبة في هذا المشروع تكون وفق مواصفات ANSI .
تستخدم حماية الجهاز التنفسى كوقاية ضد الأدخنة الخطيرة.

7.8 أوراق بيانات سلامة المواد (MSDS) موجودة في موقع العمل في كل وقت. يتم تجميع المجلدات MSDS على أساس المواد المخزنة في مقطورة العمل والشاحنات في الموقع. إذا تم تسليم المواد الجديدة في أي وقت سيتم إدراج نماذج MSDS.

7.10 مطلوب استخدام أحزمة جسم كامل عند العمل على أعمال مرتفعة..

7.11 يجب ارتداء حماية الأذن أثناء تشغيل المعدات الثقيلة وتلك التي تصدر أصوات مزعجة وذات تأثير على الأذن/السمع.

7.12 يجب على المقاول الالتزام بلوائح الصحة والسلامة المطبقة في الشركة وإجراءاتها والتشريعات المحلية.

7.13 يجب على المقاول توفير وسائل اتصال مناسبة لجميع عمال البناء لتسهيل الاتصال بين العاملين وادارتهم أيًّا كانت.

7.14 يلتزم المقاول بتوفير معدات الوقاية الشخصية حسب المواصفات أعلاه لجميع العاملين معه.

8. الأماكن المحصورة:

يحتوي الموقع على العديد من المساحات الضيقة وسيتطلب الدخول إلى أي من هذه الأماكن الالتزام ببرنامج دخول الأماكن المحصورة وإتباع تعليمات السلامة العامة المتعلقة بها من فحص الغازات وتوفير كشف دخول وخروج للأشخاص العاملين في الأماكن المحصورة وتوفير شخص لمراقبة دخول وخروج الأشخاص من هذه الأماكن.

9. الآليات والمركبات داخل الموقع:

- 9.1 على مندوب السلامة العامة التابع للمقاول التأكيد من أن جميع المركبات والآليات التي ستعمل في الموقع لديها رخصة سارية المفعول من دائرة السير والمركبات ومؤمن عليها.
- 9.2 على مندوب السلامة العامة التابع للمقاول عمل فحص للمركبات للتأكد من صلاحيتها للعمل في المشروع وفق النموذج الذي سيزوده به مندوب السلامة في الشركة.
- 9.3 على مندوب السلامة العامة التابع للمقاول إصدار تصاريح خاصة للمركبات العاملة في الموقع بعد إتخاذ الإجراءات، أعلاه لتسهيل دخول هذه المركبات للموقع من قبل الحراسات.
- 9.4 على المقاول توفير ضابط مرور للآليات داخل الموقع لمنع التصادم بين هذه الآليات.

10. معدات الرفع:

- 10.1 جميع الآليات التي ستستخدم في عمليات رفع وتنزيل المواد (الكرين، الونشات) يجب أن تكون حاصلة على شهادة فحص طرف ثالث (Third party) وأن تكون شهادة الفحص سارية المفعول و ان يكون مشغلوها يحملون رخص تخلوهم بالقيام بتشغيل معدات الرفع من طرف ثالث (Third party) وت تقديم خطة الرفع أينما وجدت..
- 10.2 جميع معدات الرفع التي ستستخدم في عمليات رفع وتنزيل المواد (بلانكو ، جنازير ، حلقات وصل أحبال / الخ) يجب أن تكون حاصلة على شهادة فحص طرف ثالث (Third party) وأن تكون شهادة الفحص سارية المفعول.
- 10.3 على المقاول والعاملين معه فحص الآليات ومعدات الرفع يوميا قبل الاستخدام.
- 10.4 في حال لاحظ مندوب السلامة العامة في الشركة اي معدات رفع تالفه على المقاول التخلص منها فورا.
- 10.5 على المقاول تزويد الشركة بخطة رفع عند القيام بعمليات رفع خطيرة وعدم القيام بالرفع قبل موافقة الشركة .

11. أدوات العمل وتنسيق الأعمال:

- 11.1 على المقاول توفير شخص يقوم بتنسيق الأعمال في الموقع وإصدار أدوات العمل في الموقع على أن يحتفظ بنسخ من هذه الأدوات لديه.
- 11.2 قبل البدء اليومي في العمل على مسؤول كل فريق شرح الأعمال لعماله وإجراءات السلامة المطلوبة.

12. سلامة المعدات والسلامة الكهربائية:

- 12.1 يحق لمندوب السلامة في الشركة بعد التنسيق مع مندوب السلامة لدى المقاول إستبعاد أي معدات غير آمنة من الموقع.
- 12.2 على المقاول توفير خزنات ووصلات وأسلاك كهربائية آمنة، ويحق لمندوب السلامة في الشركة بعد التنسيق مع مندوب السلامة لدى المقاول إستبعاد أي معدات كهربائية غير آمنة من الموقع.
- 12.3 على المقاول توفير الوصلات والكواكب الكهربائية بما يتناسب مع الجهد الكهربائي للمعدة.

13. الترتيب والنظافة في الموقع:

- 13.1 على المقاول ترتيب وتنظيم أي منطقة عمل يوميا بحيث لا يكون هناك تكديس للمواد في الموقع.
- 13.2 على المقاول التخلص من النفايات أسبوعيا وعدم تكديسها في الموقع.
- 13.3 على المقاول توفير مياه صالحة للشرب للعاملين معه وتوفير دورات مياه وتوفير مكان مناسب لتناول الطعام للعاملين معه.

14. إجراءات الطوارئ: عند حدوث حالة طوارئ، يجب على المقاول:

- 14.1 تأمين المنطقة بإحكام وبسرعة ويتمثل ذلك بحصر المنطقة التي تتخللها حالة الطوارئ.
- 14.2 إخراج كافة العمالة والمعدات العاملة من المنطقة موضوع حالة الطوارئ.
- 14.3 إيقاف كافة مصادر الطاقة وإبعادها من المنطقة موضوع حالة الطوارئ.
- 14.4 يتوجب على ممثل الشركة و/ او المقاول الاتصال بأرقام هواتف الطوارئ ذات الأهمية (911).
- 14.5 يتوجب على ممثل الشركة اعلام الشركة فور حدوث أي طارئ او حادث.
- 14.6 التعرف على المراكز الطبية القريبة من الموقع هي مسؤولية المقاول.

ملاحظة: سيتم إعداد قائمة بأرقام هواتف الطوارئ ذات الصلة وتوزيعها على عدة مناطق في موقع المشروع.



نموذج استبيان السلامة والصحة والبيئة لمقاول شركة توليد الكهرباء المركزية

شركة توليد الكهرباء المركزية

عطاء البيع رقم 6/2020/7

بيع أجزاء من التوربينات البخارية الخاصة بالوحدات الأولى والثانية -

المرحلة الأولى متواجدة في محطة العقبة الحرارية

ملحق رقم (3): نموذج استبيان السلامة والصحة والبيئة لمقاول شركة

توليد الكهرباء المركزية

التعليمات

- يتم تعبئة هذا الاستبيان من قبل إدارة المقاول.
- يرجى ذكر (غير قابل للتطبيق) للنفاط غير قابلة للتطبيق .
- يجب على المقاول تغطية جميع الانشطة (بما في ذلك الداعمة) وليس فقط تلك التي تقوم بها شركة توليد الكهرباء المركزية .
- إذا لزم الأمر ، قد تكون هناك حاجة إلى مناقشة المتابعة مع إدارة المقاول.
- لا تتردد في إضافة أي تعليقات واقتراحات في ورقة منفصلة تشير إلى رقم السؤال.

اسم الشركة ونوع الخدمات المقدمة :-

يرجى تقديم المعلومات التالية لكل من السنوات الثلاث الماضية والتي (تشير إلى التعريف المستخدمة لحساب عدد الحسابات) :-

عدد الوفيات	عدد الحوادث البيئية	عدد إصابات التي يحصل فيها تغيب عن العمل	عدد الإصابات البسيطة والإسعافات الأولية	عدد ساعات العمل (خلال الفترة المذكورة)	متوسط عدد الموظفين

الوصف	استبيان التقديم
	1. صف سياسة و دليل الصحة والسلامة والبيئة الخاص بشركتكم . يرجى إرفاق نسخة من جدول محتويات الدليل ونسخة من السياسة .
(i) (ii) (iii)	2. اذكر جدول أعمال ومحتويات اجتماعات الصحة والسلامة الخاصة بك . (i) كم مرة ؟ (ii) من يقوم بإدارة الاجتماعات وحضورها . (iii) أين تُعقد ؟
	3. اذكر أهداف إدارة الصحة والسلامة والبيئة الخاصة بالمدراء والموظفين



نموذج استبيان السلامة والصحة والبيئة لمقاول شركة توليد الكهرباء المركزية

	4. صفات المسؤوليات والإجراءات المتخذة للتقارير عن الحوادث / الحوادث العرضية والتحقيقات بما في ذلك الحوادث الوشيكة .
	5. صفات المسؤوليات والإجراءات المتخذة لتحديد الجانب البيئي / الآثار وإجراء تقييم المخاطر.
	6. صفات المسؤوليات والإجراءات المتخذة لمعالجة النفايات الخطرة وأين يتم التخلص منها.
	7. هل شركتك مرخصة من قبل وزارة البيئة للمنشأة المذكورة أعلاه ؟ ** إذا كانت الإجابة بنعم ، قم بارفاق الوثائق ذات الصلة .

	8. قم بوصف برنامج التوعية بالصحة والسلامة والبيئة وبرنامج صندوق الأدوات الخاص بك .
	9. هل لدى شركتك برنامج جائز للسلامة والصحة والبيئة ؟ ** إذا كانت الإجابة بنعم ، يرجى إرفاق نسخة .
(i) (ii) (iii)	10. صفات تقوم شركتك بعمليات التدقيق والتفتيش في مجال الصحة والسلامة والبيئة . (i) كم مرة ؟ (ii) من يقوم بعمليات المراجعة / التفتيش ؟ (iii) من يقوم بمراجعة عمليات التدقيق / التفتيش على الصحة والسلامة والبيئة ؟
	11. تقديم تفاصيل عن الشخص المسؤول عن أداء الصحة والسلامة والبيئة. (i) الاسم / المسمى الوظيفي: _____ (ii) رقم الاتصال : _____
	12. قدم تفاصيل عن معدات الوقاية الشخصية التي تستخدمها مؤسستك (نوع معدات الحماية الشخصية، والعلامة التجارية المستخدمة، وما إلى ذلك)
	13. صفات خطة الطوارئ والاستجابة للطوارئ لديكم .
	14. قدم تفاصيل برنامج التدريب على الصحة والسلامة والبيئة الخاص بك .
	15. هل تقوم شركتك بمراجعة نظام إدارة الصحة والسلامة والبيئة لمقاوليها بانتظام ؟ ** إذا كانت الإجابة بنعم ، يرجى إرفاق نموذج التدقيق .

يرجى تقديم اسم وعنوان الشخص في مؤسستك للاتصال بأية استفسارات أو متابعة فيما يتعلق بهذا الاستبيان .

الاسم: _____
الهاتف / الجوال: _____
المسمى الوظيفي: _____

يرجى تقديم اسم وعنوان الشخص الذي أجاب على هذا الاستبيان .

الاسم: _____
التوقيع: _____
المسمى الوظيفي: _____

شركة توليد الكهرباء المركزية

عطاء البيع رقم 6/2020

بيع أجزاء من التوربينات البخارية الخاصة بالوحدات الأولى والثانية - المرحلة الأولى متواجدة في

محطة العقبة الحرارية على أساس سكراب دكمة

نموذج عرض الأسعار

السادة إدارة سلسلة التزويد - شركة توليد الكهرباء المركزية

عمان - الأردن

تحية وبعد ،،،

بناء على دعوة عطاء البيع رقم (6/2020) والتي تعتبر جزء من هذه الوثيقة وبعد الاطلاع والموافقة على كافة وثائق العطاء: نقدم لكم عرض الأسعار وفقاً للمحاور الرئيسية التالية:

1. السعر الإجمالي المقدم كثمن للمواد موضوع عطاء البيع أعلاه:

2. مدة الدفع للسعر الإجمالي المذكور أعلاه (يتم البدء بإحتساب المدة من تاريخ الإحاله):

3. مدة سحب كامل المواد المشمولة في عطاء البيع أعلاه:

3.الفترة التحضيرية المطلوبة قبل البدء بأعمال سحب المواد المشمولة في البيع:

4. نبين فيما يلي الرقم الوطني الضريبي:

أوافق وألتزم بكافة الشروط الواردة في وثائق العطاء بكل ملاحقة ونماذجه وعلى ذلك أتقدم بعرض الأسعار وبموجبه أوقع:

التوقيع

: المخول بالتوقيع نيابة عن :

المشتري/المعهد

: العنوان

: المنة

: الهاتف

: التاريخ 2023/ /

شركة توليد الكهرباء المركزية

6/2020/7 رقم البيع عطاء

بيع أجزاء من التوربينات البخارية الخاصة بالوحدات الأولى والثانية -
المرحلة الأولى متواجدة في محطة العقبة الحرارية
نموذج كفالة الدخول في العطاء

كفالات دخول في العطاء رقم :

بنك

كفالۃ رقم:

استحقاق:

السادة شركة توليد الكهرباء المركزية

نرجو العلم أن بنك يكفل لأمركم السيد / المسادة مبلغ وقدره ديناراً اردنياً)

وذلك للسماح له بالتقدم بعرضه الخاص بالعطاء المشار إليه أعلاه.

تبقي هذه الكفالة سارية المفعول لمدة مائة وخمسون يوماً بعد التاريخ المحدد لفتح العطاء وهي قابلة للتمديد بناءً على طلبكم ودون أن يتربّع عليكم أية فوائد أو رسوم بخصوص هذه الكفالة.

ننعتمد نحن بنك بشكل نهائى وغير مشروط وغير قابل للنقض بدفع كامل قيمة هذه الكفالة لكم عند أول طلب ودون أي تأخير أو ممانعة ودون الحاجة لأى إنذار أو مطالبه قضائية وبالرغم من أي اعتراض

وأقلوا الاحتراهم،،،

بنك

الخاتم الرسمي

((((يجب ان تكون الكفالة مثبت عليها رقم العطاء وصادرة بنفس اسم الشركة صاحبة نسخة العطاء وغير ذلك سيكون العرض مصفيض . . .))

شركة توليد الكهرباء المركزية

عطاء البيع رقم 6/2020/7

بيع أجزاء من التوربينات البخارية الخاصة بالوحدات الأولى والثانية – المرحلة الأولى متواجدة في

محطة العقبة الحرارية

نموذج كفالة حسن تنفيذ

بنك : فرع : في :

كفالة رقم :

استحقاق:

السادة شركة توليد الكهرباء المركزية المحترمين.

تحية واحتراماً ..

بناء على طلب السيد / السادة (المقاول اسمه / عنوانه)

نتعهد بشكل نهائية وغير قابل للنقض وبدون أي شرط أن ندفع لكم أو لممثليكم القانونيين لدى أول طلب خطى منكم مبلغ :

المبلغ بالأرقام : -

المبلغ بالكلمات: -

وذلك كفالة لحسن تنفيذ عطاء رقم () .

ويتعهد بنك:

بدفع المبلغ المبين أعلاه أو أي جزء منه إليكم أو لممثليكم المفوضين رغم أي معارضه من المكافول

وبدون الحاجة إلى توجيه أي إنذار عدلي أو اتخاذ أي إجراء قضائي، وتجدد هذه الكفالة تلقائياً لمدة () شهرأً ومن ثم تجدد لمدة أخرى

مماثلة متلاحقة وهكذا وإلى أن تعاد إليها من قبلكم.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام ،،،

بنك:

الخاتم الرسمي

شركة توليد الكهرباء المركزية

عطاء البيع رقم 6/2020/7

بيع أجزاء من التوربينات البخارية الخاصة بالوحدات الأولى والثانية - المرحلة الأولى متواجدة في محطة العقبة
الحرارية

نموذج معاينة المواد

اسم المزاود او المفوض عنه:

1. اقر واعترف بأنني قمت بمعاينة ومشاهدة المواد المنوي بيعها بالعطاء رقم 6/2020/7 والمتواجدة على ارض محطة العقبة الحرارية وتمت المعاينة بحضور لجنة المعاينة واقر واعترف بان البيع سيتم حسب شروط العطاء رقم 7/2020/6 وكتاب الاحالة والقوانين والأنظمة النافذة في المملكة الأردنية الهاشمية واتعهد بعدم العودة على الشركة باي تعويض نتيجة فرق اسعار المعادن وتغيرات السوق
2. اقر واعترف بأن اتحمل ضريبة المبيعات وأية رسوم وضرائب أخرى قد تنشأ نتيجة لشراء المواد موضوع العطاء رقم 5/2020/7
3. اقر واعترف بان الشركة أطلعتني على المواد المستثناء من البيع والتزم بعدم الإقتراب منها أو إيقاع أي ضرر بها أو جزء منها.
4. اقر باني اطلعت على الخريطة التوضيحية المقدمة من الشركة المرفقة بوثائق العطاء والتي تبين الحدود الجغرافية للمواد موضوع البيع والتزم بالعمل بموجها.
5. اقر بإطلاعي على كافة وثائق العطاء وموافقتي عليها وأتعهد بالإلتزام بها كما وردت في وثائق العطاء كافة.

وعلى ذلك أوقع بمثابة إقرار وموافقة وإلتزام على ما ورد أعلاه

اسم المقاول:

التوقيع:

التاريخ:

الختم: